



وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري

رئيس مجلس الإدارة

عقد مقاولة

الموضوع : " تنفيذ أعمال عدد (١) مسقى وعدد (١) بربخ أسفل مسار القطار

الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح)

عند المحطات (٤٦٦+٧٩٠) ، (٤٦٨+٥٤٠) (بالأمر المباشر)

رقم العقد : ٢٠٢٥/٢٠٢٤/٧٣ .

أنه في يوم الاثنين الموافق : ١٥ / ٧ / ٢٠٢٤ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته: رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر- مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة إفريم للأعمال الهندسية والاستيراد والتصدير

ويمثلها السيد / سامح يسري إبراهيم

- بصفته / مدير وشريك

بطاقة رقم / ٢٦٤١١٠١٢٣٠٠٣٣٤

بطاقة ضريبية / ٥١٣-٥٩٢-٥٠٤

مأمورية ضرائب / المنتزه ثان

سجل تجاري رقم / (٢٣٤٣٧)

ومقرها / ناصية شارع ٤٥ وشارع السباعي شقة ٢ الدور الاول - ميامي - الاسكندرية

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

سامح يسري إبراهيم





وزارة النقل

الهيئة العامة للطرق والكباري

رئيس مجلس الإدارة

التمهيد

بناء على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير المتضمن موافقة معالي الفريق مهندس / وزير النقل علي إسناد تنفيذ أعمال عدد (١) مسقي وعدد (١) بربخ أسفل مسار القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) عند المحطات (٢٦٦+٧٩٠) ، (٢٦٨+٥٢٠) " إلي شركة إفريم للأعمال الهندسية والاستيراد والتصدير بقيمة تقديرية ١٠,٠٦٥,٦٥٥ جنية (فقط وقدره عشرة مليون وخمسة وستون ألف وستمائة خمسة وخمسون جنية لا غير) بالأمر المباشر.

ولما كان المالك يرغب في إنجاز أعمال مشروع " تنفيذ أعمال عدد (١) مسقي وعدد (١) بربخ أسفل مسار القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) عند المحطات (٢٦٦+٧٩٠) ، (٢٦٨+٥٢٠) " بالأمر المباشر" على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقا لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعها على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

السند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً لأحكامه .

السند الثاني


يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " تنفيذ أعمال عدد (١) مسقي وعدد (١) بربخ أسفل مسار القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) عند المحطات (٢٦٦+٧٩٠) ، (٢٦٨+٥٢٠) " بالأمر المباشر طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ١٠,٠٦٥,٦٥٥ جنية (فقط وقدره عشرة مليون وخمسة وستون ألف وستمائة خمسة وخمسون جنية لا غير) شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفئات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

السند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة إفريم للأعمال الهندسية والاستيراد والتصدير" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (أربع شهور) من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً

ساح كمال





وزارة النقل

الهيئة العامة للطرق والكباري

رئيس مجلس الإدارة

المبند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول التامين النهائي بمبلغ مبلغ ٥٠٣,٢٨٣ جنيها (فقط وقدره خمسمائه وثلاثة آلاف ومائتان ثلاثة وثمانون جنيها لا غير) عبارة عن :-
خطاب ضمان نهائي رقم ٥٦١٢٢٦٢٤٠٠٠٠٢٩١٦ بمبلغ ٤٤٦,٠٠٠ جنيها (فقط وقدره أربعمائة ستة وأربعون ألف جنيها لا غير) صادر من البنك الأهلي المصري - فرع مصطفى كامل صادر بتاريخ ٧/٤ / ٢٠٢٤ وساري حتى ٧/٢ / ٢٠٢٥
خطاب ضمان نهائي رقم ٥٦١٢٢٦٢٤٠٠٠٠٢٩١٥ بمبلغ ٥٧,٢٨٣ جنيها (فقط وقدره سبعة وخمسون ألف ومائتان ثلاثة وثمانون جنيها لا غير) صادر من البنك الأهلي المصري - فرع مصطفى كامل صادر بتاريخ ٧/٤ / ٢٠٢٤ وساري حتى ٧/٢ / ٢٠٢٥
وهو قيمة التامين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الاجمالية للعقد لا يرد اليه او ما تبقى منه الا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة .
ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من اجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد اليه او ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة اليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالمبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء الي القضاء فسخ العقد أو تنفيذة علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له ان يخصم ما يبتحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أبه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ الي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى ايا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة الي اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

المبند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستحقة خارج نطاق المقاييس لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفه الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي ان يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي .

المبند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول باتخاذ كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال اربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه امرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الاول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني .

م.ع. / ا.ع. / ا.ع.

EVRAÏM
CONSTRUCTIONS - IMPORT & EXPORT
لخدمات الأعمال الهندسية والأعمال والتشييد



وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري

رئيس مجلس الإدارة

المبدأ العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

المبدأ الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسببت في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه إلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

المبدأ الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدنى مسؤولية علي الطرف الأول .

المبدأ الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسئولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسؤولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .

المبدأ الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

المبدأ الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

المبدأ السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل يعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

المبدأ السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .


المبدأ الثامن عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

المبدأ التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بدات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، ولا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطاءه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

مع الكفاءة



رقم الملف ٠٩/٢٠٠٩/٢١٠/٠٠٠
رقم البطاقة ٥١٢/٥٩٢/٠٠٠



للطرق والكباري

جلس الإدارة

العشرون

وأنا والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون أول نية المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي سنة ٢٠١٦ م

أدى والعشرون

مع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل ٢٠١٨ ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجربه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته .

البند الثاني والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببند هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الرابع والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلّم الطرف الثاني نسخته منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزوم .

الطرف الثاني

الطرف الأول

شركة إفريم للأعمال الهندسية والاستيراد والتصدير

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع (سامح) / السيد / سامح يسري إبراهيم

التوقيع (لواء مهندس) / حسام الدين مصطفى

السيد / سامح يسري إبراهيم

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

مدير وشريك

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

